

تعليمات جمركية رقم (٢١٠) لسنة ٢٠١٨

رفع الحظر عن استيراد جميع أنواع لحوم الأبقار (الطازجة - المبردة - المجمدة - المصنعة) بكافة أنواعها ومشتقاتها ومنتجاتها من دولة زيمبابوي مع تطبيق الضوابط والإشترطات الواردة بالمنظمة العالمية للصحة الحيوانية OIE القانون الصحي لحيوانات اليابسة
(Terrestrial Animal Health Code) الفصل رقم 8.8 الحمى القلاعية

مدير عام الجمارك :-

إحافاً للتعليمات الجمركية رقم (١٠١ لسنة ٢٠١٨) وبناء على كتاب وزارة التجارة والصناعة و ارد
السجل العام رقم ٦٢٥٤ بتاريخ ٢٠١٨/١١/١٩ والمرفق فيه القرار الإداري رقم (٢٠١٨/٨٨١) والمتضمن
الآتي :-

قرر

مادة أولى

يرفع الحظر عن استيراد جميع أنواع لحوم الأبقار (الطازجة - المبردة - المجمدة - المصنعة) بكافة
أنواعها ومشتقاتها ومنتجاتها من دولة زيمبابوي مع تطبيق الضوابط والإشترطات الواردة بالمنظمة العالمية
للصحة الحيوانية OIE القانون الصحي لحيوانات اليابسة
(Terrestrial Animal Health Code) الفصل رقم 8.8 الحمى القلاعية .

مادة ثانية

يلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار وعلى جميع جهات الإختصاص - كل فيما يخصه - تنفيذه هذا
القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر بالجريدة الرسمية .

للمعمل به بتاريخ : ٢٠١٨/١١/١١ .

صدر بتاريخ : ٢٠١٨/١٣/١٠ .

مدير عام

الإدارة العامة للجمارك

رئيسة/مديرة/مديرة/مديرة

مدير عام الإدارة العامة للجمارك

نسخة إلى :-

- رئيس فريق المشروع .
- فريق ديوان المحاسبة .
- السادة / نواب المدير العام .
- السيد / وكيل وزارة الإعلام /
- نشر التعليمات الجمركية بالجريدة الرسمية (كويت اليوم) الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية .
- غرفة تجارة وصناعة الكويت .
- الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية .
- السيد / إسراء الكندري (٦٧٥٢)